

CND

UNITED NATIONS COMMISSION ON NARCOTIC DRUGS
POLICYMAKING BODY OF THE UNITED NATIONS SYSTEM WITH PRIME RESPONSIBILITY FOR DRUG-RELATED MATTERS



الموضوعات التي ستناقشها لجنة المخدرات في
إطار المناقشات الموضوعية - خريف 2021
التي ستعقد في تشرين الأول/أكتوبر 19-21، 2021
ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة



UNODC

United Nations Office on Drugs and Crime
Secretariat to the Governing Bodies

مقدمة

أقرت اللجنة، في دورتها الثانية والستين، في آذار/مارس 2019، بتوافق الآراء الإعلان الوزاري بشأن تعزيز إجراءاتنا على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي ابتغاء التعجيل بتنفيذ التزاماتنا المشتركة بالتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها.⁽¹⁾ وفي الإعلان الوزاري، أقرت الدول الأعضاء بالتقدم الملموس الذي أحرز على مدى العقد الماضي، ولكنها لاحظت مع القلق التحديات المستمرة والمستجدة التي تمثلها مشكلة المخدرات العالمية، والتزمت، استناداً إلى مبدأ المسؤولية العامة والمشاركة، بالإسراع في التنفيذ الكامل للإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية لعام 2009،⁽²⁾ والبيان الوزاري المشترك المنبثق من الاستعراض الرفيع المستوى الذي أجرته لجنة المخدرات في عام 2014 بشأن تنفيذ الدول الأعضاء للإعلان السياسي وخطة العمل،⁽³⁾ والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المعقودة في عام 2016،⁽⁴⁾ التي تهدف إلى تحقيق جميع الالتزامات والتوصيات العملية والأهداف الطموحة المبيّنة فيها. وفي الإعلان الوزاري الصادر في عام 2019، حددت الدول الأعضاء، تحت عنوان "التقييم"، عدداً من التحديات التي تعترض التنفيذ الفعال للالتزامات الدولية.

وفي الإعلان الوزاري الصادر في عام 2019، تحت عنوان "مسار العمل في المستقبل"، التزمت الدول الأعضاء بدعم لجنة المخدرات حتى تواصل المناقشات الشفافة والشاملة للجميع بمشاركة جميع أصحاب المصلحة المعنيين بشأن الاستراتيجيات الفعالة للتصدي لمشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، بما في ذلك من خلال تبادل المعلومات وأفضل الممارسات والدروس المستفادة. وكجزء أساسي من عملية المتابعة التي تقودها اللجنة، تركز المناقشات الموضوعية السنوية على تبادل الممارسات الجيدة والتحديات والدروس المستفادة في إطار تنفيذ جميع الالتزامات السياسية الدولية المتعلقة بالمخدرات. واستناداً إلى التحديات المحددة في الإعلان الوزاري الصادر في عام 2019، اعتمدت اللجنة في حزيران/يونيو 2019 خطة عمل متعددة السنوات لمناقشة كيفية التصدي لهذه التحديات من خلال التنفيذ الفعال للأحكام الواردة في الوثائق المعتمدة في أعوام 2016 و 2014 و 2009.

وسوف تناقش التحديات التالية خلال المناقشات الموضوعية التي ستعقد في الفترة من 19 إلى 21 تشرين الأول/أكتوبر 2021:

- (أ) ملاحظة وجود صلات متزايدة بين الاتجار بالمخدرات والفساد وسائر أشكال الجريمة المنظمة، بما فيها الاتجار بالأشخاص والاتجار بالأسلحة النارية والجرائم السيبرانية وغسل الأموال وكذلك، في بعض الحالات، الإرهاب، بما يشمل غسل الأموال المرتبط بتمويل الإرهاب (19 تشرين الأول/أكتوبر 2021)؛
- (ب) حصيلة مصادر العائدات المتأتية من الجرائم المتصلة بغسل الأموال الناتجة عن الاتجار بالمخدرات على الصعيد العالمي التي لا تزال منخفضة (20 تشرين الأول/أكتوبر 2021)؛
- (ج) الاستغلال الإجرامي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل الأنشطة غير المشروعة المتصلة بالمخدرات الأخذ في الاعتبار (21 تشرين الأول/أكتوبر 2021).

وكما كان الحال في المناقشات الموضوعية التي عقدت في عامي 2019 و 2020، أعدت الأمانة هذه الوثيقة لتقديم معلومات أساسية بشأن التحديات قيد المناقشة في عام 2021 بهدف تيسير الحوار خلال الجلسات الموضوعية للجنة. وتجسد ورقة المعلومات الأساسية الاستنتاجات الواردة في تقرير المخدرات العالمي 2021، والتقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص لعام 2020 (*Global Report on Trafficking in Persons 2020*)، والدراسة العالمية عن تهريب المهاجرين لعام 2018 (*Global Study on Smuggling of Migrants 2018*)، والدراسة العالمية بشأن الاتجار بالأسلحة النارية لعام 2020 (*Global Study on Firearms Trafficking 2020*)، ومختلف موجزات السياسات الصادرة عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب المعني بالمخدرات والجريمة) بشأن تأثير جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، والمساهمات المقدمة من الفروع والأقسام الفنية للمكتب، وبعض المسائل المقترحة للمناقشة.

⁽¹⁾ انظر الوثيقة E/2019/28، الفصل الأول، الباب باء.

⁽²⁾ انظر الوثيقة E/2009/28، الفصل الأول، الباب جيم.

⁽³⁾ انظر الوثيقة E/2014/28، الفصل الأول، الباب جيم.

⁽⁴⁾ مرفق قرار الجمعية العامة دا-1/30.

19 تشرين الأول/أكتوبر 2021 - ملاحظة وجود صلات متزايدة بين الاتجار بالمخدرات والفساد وسائر أشكال الجريمة المنظمة، بما فيها الاتجار بالأشخاص والاتجار بالأسلحة النارية والجرائم السيبرانية وغسل الأموال وكذلك، في بعض الحالات، الإرهاب، بما يشمل غسل الأموال المرتبط بتمويل الإرهاب

الالتزامات السياسية

أشارت الدول الأعضاء، في الإعلان الوزاري الصادر في عام 2019، إلى التحديات المستمرة والمستجدة بشأن الصلات المتزايدة بين الاتجار بالمخدرات والفساد وسائر أشكال الجريمة المنظمة، بما فيها الاتجار بالأشخاص والاتجار بالأسلحة النارية والجرائم السيبرانية وغسل الأموال وكذلك، في بعض الحالات، الإرهاب، بما يشمل غسل الأموال المرتبط بتمويل الإرهاب. وفي مواجهة تلك التحديات، التزمت الدول الأعضاء بتعزيز التعاون على كل من الصعيد الثنائي والإقليمي والدولي، وتعزيز تبادل المعلومات، لا سيما فيما بين السلطات القضائية وأجهزة إنفاذ القانون.

وفي الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعقودة في عام 2016، اعتمدت الدول الأعضاء مجموعة شاملة من التوصيات العملية التي تتصدى للصلوات بأشكال الجريمة المنظمة الأخرى، بما فيها غسل الأموال والفساد وسائر الأنشطة الإجرامية. ودعت الدول الأعضاء، في تلك التوصيات، إلى اتباع نهج متكامل متعدد الجوانب، مثلا من خلال تشجيع ودعم جمع البيانات الموثوقة وإجراء البحوث، وكذلك تبادل المعلومات الاستخباراتية والتحليلات عند الاقتضاء، ضمانا لفعالية تقرير السياسات وتحديد التدخلات.⁽⁵⁾ وفي التوصيات، شجعت الدول الأعضاء أيضا على استخدام آليات التعاون الموجودة على الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والدولي في مكافحة جميع أشكال الجرائم المتصلة بالمخدرات.⁽⁶⁾ ودعت التوصيات كذلك الدول الأعضاء إلى تحسين توافر ونوعية المعلومات الإحصائية والتحليلات المتعلقة بزراعة المخدرات وإنتاجها وصنعها والاتجار بها بصورة غير مشروعة وغسل الأموال والتدفقات المالية غير المشروعة، لأغراض منها تجسيد تلك المعلومات والتحليلات على النحو المناسب في تقارير المكتب المعني بالمخدرات والجريمة والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات، بغية تحسين قياس وتقييم الآثار المترتبة على تلك الجرائم وزيادة تعزيز تدابير التصدي التي تتخذها أجهزة العدالة الجنائية في هذا الشأن.⁽⁷⁾

وفي البيان الوزاري المشترك لعام 2014، شددت الدول الأعضاء على الحاجة الماسة إلى مواجهة التحديات الخطيرة التي تطرحها الصلات المتزايدة بين الاتجار بالمخدرات والفساد وسائر أشكال الجريمة المنظمة.

وفي الإعلان السياسي وخطة العمل لعام 2009، سلط الضوء على ضرورة أن تضع الدول الأعضاء في الحسبان الروابط المحتملة بين الاتجار بالمخدرات والاتجار بالمؤثرات العقلية، وضلوع الجماعات الإرهابية في ذلك في بعض أنحاء العالم، والفساد، والجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما في ذلك الاتجار بالأسلحة النارية، وغسل الأموال، وذلك عند وضع وتنفيذ الاستراتيجيات الخاصة بخفض عرض المخدرات. وبغرض الحد من العنف المتصل بالاتجار بالمخدرات، دعا الإعلان السياسي وخطة العمل لعام 2009 إلى أن تنفذ تدابير وقائية وتدابير خاصة بإنفاذ القوانين من أجل مكافحة جميع أشكال الأنشطة الإجرامية التي قد تكون مرتبطة بالاتجار بالعقاقير المخدرة والمؤثرات العقلية. والتزمت الدول الأعضاء أيضا بأن تزيد من تبادل المعلومات بين سلطات إنفاذ القوانين، وكذلك التعاون القضائي، من أجل استبانة الصلات المحتملة بين التنظيمات الإجرامية الضالعة في الاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية وغيره من الأنشطة الإجرامية، بما في ذلك، على وجه الخصوص، صنع الأسلحة النارية والاتجار بها على نحو غير مشروع، والتحرري عن تلك الصلات. وبالإضافة إلى ذلك، شجعت الدول الأعضاء على تدعيم تدابير مكافحة الفساد وتقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات بغرض تبييد الجماعات الإجرامية المنظمة الضالعة في التجارة غير المشروعة في المخدرات وخفض العرض.

⁽⁵⁾ المرجع نفسه، التوصية 3 (ك).

⁽⁶⁾ المرجع نفسه، التوصية 3 (ل).

⁽⁷⁾ المرجع نفسه، التوصية 3 (ش).

معلومات أساسية

أدى وجود صلات متزايدة بين الاتجار بالمخدرات والفساد وسائر أشكال الجريمة المنظمة، بما فيها الاتجار بالأشخاص والاتجار بالأسلحة النارية والجرائم السيبرانية وغسل الأموال وكذلك، في بعض الحالات، الإرهاب، بما يشمل غسل الأموال المرتبط بتمويل الإرهاب، إلى تزايد القلق.⁽⁸⁾

وتعتبر جرائم الفساد وغسل الأموال من الجرائم التي تشكل مدخلا للاتجار بالمخدرات، وتنظمها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد،⁽⁹⁾ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988،⁽¹⁰⁾ كما تعتبر من الجرائم المنظمة عبر الوطنية، وتنظمها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.⁽¹¹⁾ ويمكن لأفعال الفساد أن تيسر الجريمة المنظمة، بما فيها الاتجار بالمخدرات. ويمكن أن تتراوح الصلات بين الفساد والجريمة المنظمة من الرشوة المتقطعة أو المنتظمة للموظفين العموميين إلى تيسير الأعمال الإجرامية، إلى السيطرة على مؤسسات الدولة والتأثير على صنع القوانين وإنفاذ القانون والأحكام القضائية.⁽¹²⁾

وغسل الأموال من العناصر الحاسمة في النجاح الاقتصادي لعمليات الجريمة المنظمة، إذ يمكن اكتشاف الجناة بسهولة إذا لم يتمكنوا من إدماج عائدات الجريمة في الاقتصاد القانوني. وباعتبار المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الوكالتين القِيمتين على المؤشر 1-4-16 لأهداف التنمية المستدامة، فقد اشتركتا، منذ عام 2017، في وضع إطار للقياس الإحصائي لتقدير التدفقات المالية غير المشروعة ومبادئ توجيهية منهجية لقياس هذه التدفقات من أنشطة أسواق غير مشروعة مختارة.⁽¹³⁾ ويتوقع أن يولد الإطار المفاهيمي بيانات شاملة ومتوافقة ومصنفة عن التدفقات المالية غير المشروعة على الصعيد القطري. وأسفر مشروع تجريبي لقياس التدفقات المالية غير المشروعة في أمريكا اللاتينية عن أرقام أولية بشأن التدفقات المتصلة بالاتجار بالمخدرات والاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والتعدين غير المشروع.⁽¹⁴⁾

يبدو أن الاتجار بالأشخاص يرتبط بالاتجار بالمخدرات بدرجات متفاوتة، تبعا لحجم الجماعات الإجرامية الضالعة فيه.⁽¹⁵⁾ فمن ناحية، تقوم الجماعات الإجرامية الكبيرة والجيدة التنظيم الضالعة في الاتجار بالأشخاص والتي تعمل كمؤسسات تجارية وتسعى إلى تحقيق السيطرة على الأراضي بارتكاب جرائم أخرى أيضا بانتظام، مثل الاتجار بالمخدرات، وغالبا ما تستخدم نفس الدروب والبنى التحتية. وفي مثل هذه الحالات، يكون الأشخاص، بالنسبة للمتجرين، مصدرا آخر للربح، تماما مثل المخدرات. لكن الاتجار لا يجري فقط من جانب جماعات منظمة كبيرة، كما أن احتمال انخراط المتجرين الأفراد أو الجماعات الصغيرة التي تعمل على أساس انتهازي في الاتجار بالمخدرات أقل كذلك. وبالإضافة إلى ذلك، يجبر ضحايا الاتجار بالأشخاص على المشاركة في زراعة المخدرات غير المشروعة والاتجار بها. وطبقا لما جاء في التقرير العالمي عن الاتجار بالأشخاص لعام 2020 (Global Report on Trafficking in Persons 2020)، فإن نحو 6 في المائة من جميع ضحايا الاتجار بالأشخاص المكتشفين على الصعيد العالمي يستغلون في ارتكاب جرائم، مثل زراعة المخدرات والاتجار بالمخدرات، مما يجعلهم يشكلون ثالث أكبر مجموعة مكتشفة، بعد من يُستغلون في العمل القسري والاستغلال الجنسي.⁽¹⁶⁾ وكثيرا ما يُكتشف هذا الشكل من أشكال الاستغلال بين ضحايا الاتجار من الأطفال. وإلى جانب الإيرادات المباشرة التي يحصل عليها المتجون من الضحايا الذين يجبرون على ارتكاب الجرائم، فإن إجبار الضحايا على ارتكاب جرائم هو أحد سبل منعهم من الإبلاغ عن يقومون بإيذائهم أو التماس الحماية أو التعاون مع أجهزة إنفاذ القانون، عن طريق إثارة خوف الضحايا من الملاحقة القضائية والعقاب.

وتبرز صورة مختلفة قليلا عند تحليل الصلات القائمة بين الاتجار بالمخدرات وتهريب المهاجرين. ووفقا للدراسة العالمية حول تهريب المهاجرين 2018 (Global Study on Smuggling of Migrants 2018)، يبدو أن الصلات القائمة بين تهريب المهاجرين وسائر الأنشطة الإجرامية تشكل عموما الاستثناء

⁽⁸⁾ انظر تقرير المخدرات العالمي 2017: الكتيب الخامس، مشكلة المخدرات والجريمة المنظمة، والتدفقات المالية غير المشروعة والفساد والإرهاب (منشورات الأمم المتحدة، 2017).

⁽⁹⁾ يجرم الفصل الثالث من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد طائفة واسعة من أفعال الفساد، مثل الرشوة، والمتاجرة بالنفوذ، وإساءة استغلال الوظائف، وغسل الأموال.

⁽¹⁰⁾ انظر الفقرة 1 (ب) من المادة 3 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988.

⁽¹¹⁾ انظر الفقرتين 6 و8 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

⁽¹²⁾ Quentin Reed, "Squeezing a balloon? Challenging the nexus between organised crime and corruption", *U4 Issue 2009*, no. 7, citing Edgardo Buscaglia and Jan van Dijk, "Controlling organized crime and corruption in the public sector", *Forum on Crime and Society*, vol. 3, Nos. 1 and 2 (United Nations publication, 2003).

⁽¹³⁾ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية "Conceptual framework for the statistical measurement of illicit financial flows" (Vienna, 2020).

⁽¹⁴⁾ المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ومركز الامتياز للمعلومات الإحصائية المتعلقة بالحكومة وضحايا الجريمة والأمن العام والعدالة، عرض إيضاحي بشأن النتائج الأولية للمشروع التجريبي لقياس التدفقات المالية غير المشروعة في أمريكا اللاتينية، (Preliminary results of the pilot to measure illicit financial flows in Latin America)، تشرين الأول/أكتوبر 2020. متاح على www.unodc.org.

⁽¹⁵⁾ انظر (Global Report on Trafficking in Persons 2020 (United Nations publication, 2020).

⁽¹⁶⁾ المرجع نفسه، الشكل 9.

وليس القاعدة، ولا يبدو أن مهربي المهاجرين ينخرطون في الاتجار بالمخدرات على نحو منتظم. ومع ذلك توجد استثناءات، وفي بعض المناطق تتداخل دروب التجارة غير المشروعة، ومنها المستخدمة في نقل المهاجرين والاتجار بالمخدرات، عبر أقاليم الدولة. ومن المعروف في مناطق أخرى أن عصابات المخدرات تفرض ضرائب على السفر الذي ييسره المهربون عبر دروب محددة، مما يعرض المهاجرين المهريين لخطر شديد على سلامتهم في الحالات التي يرفض فيها المهربون الدفع. ويُجبر المهاجرون المهربون، بمن فيهم الأطفال، أيضا على ممارسة أنشطة غير مشروعة، مثل نقل المخدرات غير المشروعة وبيعها، ويمكن أن يصبحوا أيضا ضحايا للاتجار بالأشخاص.⁽¹⁷⁾

ووفقا للدراسة العالمية بشأن الاتجار بالأسلحة النارية لعام 2020 (*Global Study on Firearms Trafficking 2020*)، تبين البيانات المتعلقة بالأسلحة المضبوطة وجود صلة وثيقة بين الاتجار بالمخدرات وسائر أشكال الجريمة. ففي بعض المناطق، يكون السلوك الإجرامي الأكثر ارتباطا بالمضبوطات من الأسلحة النارية هو جرائم العنف، في حين يكون الاتجار بالمخدرات هو الأكثر ارتباطا بها في مناطق أخرى. وتبين البيانات الواردة من بلدان مختارة أن 90 في المائة من جرائم القتل المرتكبة في سياقات الجريمة المنظمة أو العصابات ترتكب باستخدام الأسلحة النارية. وفي البلدان التي ترتفع فيها معدلات جرائم القتل، تضبط نسبة أكبر من الأسلحة النارية عموما في سياق الاتجار بالمخدرات وجرائم العنف، مقارنة بالبلدان التي تتخفف فيها معدلات جرائم القتل. وبالإضافة إلى ذلك، فإن المخدرات غير المشروعة هي أكثر السلع غير المتصلة بالأسلحة النارية شيوعا من حيث ضبطها مع الأسلحة النارية، تليها السلع المغلفة والممتلكات الثقافية والموارد الطبيعية. وعلاوة على ذلك، يشكل توفير الأسلحة النارية صلة موثقة وثيقا جيدا بين جماعات الجريمة المنظمة والمنظمات الإرهابية.⁽¹⁸⁾

وفي السنوات الأخيرة، أولي اهتمام أكبر للصلوات التي ثبت وجودها، في بعض الحالات، بين الاتجار بالمخدرات والإرهاب، ومنها غسل الأموال المرتبط بتمويل الإرهاب. ورغم أن للإرهابيين والجماعات الإجرامية المنظمة أهدافا مختلفة، فقد جرى توثيق مجموعة متنوعة من الصلات. وفي تقرير أعده المكتب المعني بالمخدرات والجريمة ومكتب مكافحة الإرهاب في عام 2020 بناء على مدخلات من 50 دولة،⁽¹⁹⁾ أكد عدد من الدول وجود صلات انتهازية بين جماعات الجريمة المنظمة الضالعة، ضمن جملة أمور، في الاتجار بالمخدرات والجماعات الإرهابية. وأفيد بأن الصلات تستند إلى تقاسم الأراضي أو الرغبة في تحقيق الربح أو الروابط الشخصية التي قد تكون تكونت في السجن. وأفيد أيضا بأن الإرهابيين يستفيدون من الاتجار غير المشروع بالمخدرات وطائفة أخرى من السلع، إلى جانب جرائم مثل الاختطاف من أجل الحصول على فدية والسرقة. وأفيد بأن الجماعات الإجرامية المنظمة ضالعة أيضا في نقل الإرهابيين والمقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين.⁽²⁰⁾ غير أن بعض البلدان أفادت أيضا بأن الجماعات الإجرامية نحت مؤخرا إلى عدم التعامل مع الجماعات الإرهابية بغرض تجنب الخضوع لمزيد من التحقيق، وفي بلدان أخرى، لا يمكن تأكيد وجود صلات بين الإرهاب والجريمة المنظمة.⁽²¹⁾

وخلال المرحلة المبكرة من جائحة كوفيد-19، تعطلت أسواق الأدوية مؤقتا في معظم أنحاء العالم، ولكنها تعافت سريعا منذ ذلك الحين. غير أن الجائحة حفزت اتجاهات جديدة أو عجلت باتجاهات كانت موجودة في مجال الاتجار. ومن هذه الاتجاهات زيادة حجم الشحنات، وزيادة استخدام الدروب البرية والممرات المائية، والطائرات الخاصة، والشحن الجوي والطرود البريدية، وأساليب إيصال المخدرات إلى المستهلكين بدون تلامس، مثل التوصيل بالبريد.⁽²²⁾ وتشير البيانات المتاحة عن الاتجار بالمؤثرات الأفيونية والميثامفيتامين إلى أنه على الرغم من التقلبات القصيرة الأجل الناجمة عن التقييدات المتعلقة بجائحة كوفيد-19 في بعض البلدان، استمر الاتجار بالمخدرات على طول الدروب المعروفة في جميع مراحل الجائحة.⁽²³⁾ ومن السابق لأوانه تقييم أثر الجائحة على الصلات القائمة بين الاتجار بالمخدرات وسائر أنواع الجرائم. ومع ذلك، هناك أدلة على أن الجماعات الإجرامية المنظمة تمكنت من إحكام سيطرتها على المجتمعات المحلية والأقاليم خلال الجائحة عن طريق استغلال أوجه الضعف في الحوكمة العامة، والتدخل لتقديم حزم المعونات إلى السكان، والتسلل إلى مجالات تجارية جديدة، مثل المعدات الطبية ومعدات الحماية. وقد تُغير هذه الاتجاهات دينامية العلاقة القائمة بين الاتجار بالمخدرات وسائر أشكال الجريمة في الأجلين القصير والمتوسط.⁽²⁴⁾

⁽¹⁷⁾ انظر *Global Study on Smuggling of Migrants 2018* (United Nations publication, 2018).

⁽¹⁸⁾ انظر *Global Study on Firearms Trafficking 2020* (United Nations publication, 2020).

⁽¹⁹⁾ [S/2020/754](#).

⁽²⁰⁾ المرجع نفسه، الفقرات 1-5.

⁽²¹⁾ المرجع نفسه، الفقرة 6.

⁽²²⁾ انظر تقرير المخدرات العالمي 2021، الكتيب 5، كوفيد-19 والمخدرات: الأثر ونظرة استشرافية (مشاروات الأمم المتحدة، 2021).

⁽²³⁾ UNODC, "Drugs Monitoring Platform Brief: possible impact of the COVID-19 pandemic on trafficking in opiates and

methamphetamine originating in Afghanistan" (March 2021).

⁽²⁴⁾ UNODC, "The impact of COVID-19 on organized crime", Research Brief (July 2020).

مسائل للمناقشة:

تتضمن المسائل التي يمكن مناقشتها ما يلي:

(أ) ما هي العوامل التمكينية لزيادة الصلات القائمة بين الاتجار بالمخدرات والجرائم الأخرى؟ وما هو دور عوامل من قبيل اختلاف مستويات الحوكمة، وأوجه الضعف في مجال سيادة القانون، وانعدام الفرص الاقتصادية، والنزاعات؟

(ب) كيف فاقمت جائحة كوفيد-19 الظروف المؤدية إلى إيجاد روابط بين الاتجار بالمخدرات وسائر أشكال الجريمة؟

(ج) ما هي التحديات التي لوحظت في إطار الكشف عن جرائم الاتجار بالمخدرات المرتبطة بأنواع أخرى من الجرائم وملاحقة مرتكبيها قضائياً، على سبيل المثال ما يتعلق بجمع المعلومات الاستخباراتية وتبادلها، والتنسيق المحلي، والاعتراض عند الحدود وأمنها، والتحقيق والملاحقة القضائية على نحو فعال، والتعاون الدولي، وإدارة السجون؟

(د) هل هناك أمثلة ناجحة على تدابير تشريعية ومؤسسية وتنفيذية اتخذها بلدكم للتصدي لهذه التحديات؟

(هـ) ما هي آليات التعاون القائمة على الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والدولي التي أثبتت نجاحها في معالجة الصلات بين الاتجار بالمخدرات وسائر أشكال الجريمة في بلدكم؟

20 تشرين الأول/أكتوبر 2021 - قيمة العائدات المصادرة المتأتية من الجرائم المتصلة بغسل الأموال الناتجة عن الاتجار بالمخدرات على الصعيد العالمي لا تزال منخفضة

الالتزامات السياسية

في الإعلان الوزاري الصادر في عام 2019، أشارت الدول الأعضاء بقلق إلى أن حصيلة العائدات المصادرة المتأتية من الجرائم المتصلة بغسل الأموال الناتجة عن الاتجار بالمخدرات لا تزال منخفضة على الصعيد العالمي. والتزمت الدول الأعضاء بتعزيز التعاون على كل من الصعيد الثنائي والإقليمي والدولي، وتعزيز تبادل المعلومات، لا سيما فيما بين السلطات القضائية وأجهزة إنفاذ القانون من أجل العمل على نحو فعال على استبانة الموجودات والعائدات المتأتية من الجرائم المتصلة بالمخدرات واقتفاء أثر تلك الموجودات والعائدات وتجميدها وحجزها ومصادرتها وكفالة التصرف فيها، بما يشمل تقاسمها، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988، وكذلك، حسب الاقتضاء، إعادتها بما يتوافق مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

وفي الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعقودة في عام 2016، التزمت الدول الأعضاء بمواصلة تعزيز التعاون الدولي بتنفيذ أحكام مكافحة غسل الأموال الواردة في جميع الصكوك الدولية والمتعددة الأطراف ذات الصلة.⁽²⁵⁾ وبالإضافة إلى ذلك، التزمت الدول الأعضاء بتعزيز القدرات الوطنية والإقليمية ودون الإقليمية والأقاليمية والدولية على منع ومكافحة غسل الأموال والتدفقات المالية غير المشروعة الناشئة عن الاتجار بالمخدرات والجرائم المتصلة به، بوسائل تشمل، حسب الاقتضاء، كشف تلك الأنشطة والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها، بغية التصدي على نحو فعال للملاذات الآمنة واستبانة وتخفيف مخاطر غسل الأموال المرتبطة باستخدام التكنولوجيات الجديدة، وكذلك طرائق وأساليب غسل الأموال المستجدة، بالاستعانة بأدوات منها أدوات المساعدة التقنية الموجودة لدى المكتب المعني بالمخدرات والجريمة.⁽²⁶⁾ ودعيت الدول الأعضاء إلى إنشاء وتدعيم آليات ثنائية ودون إقليمية ودولية لتبادل المعلومات بين السلطات المختصة وتعزيز تعاونها على الاستبانة الفعالة والجيدة التوقيت للموجودات والعائدات المتأتية من الجرائم المتصلة بالمخدرات واقتفاء أثر تلك الموجودات والعائدات وتجميدها وحجزها ومصادرتها والتصرف فيها، بما يشمل تقاسمها، وفقا لاتفاقية سنة 1988، وكذلك إعادتها في سياق قضايا الفساد المرتبطة بالمخدرات في إطار اتفاقية مكافحة الفساد، حسبما يكون ذلك مناسبا، أو في سياق القضايا التي تنطوي على جرائم مرتبطة بالمخدرات وتضلع فيها جماعات إجرامية منظمة عابرة للحدود، بما يتفق مع اتفاقية الجريمة المنظمة، حسب الاقتضاء، وتشجيع التبادل الآني للمعلومات العملياتية بين أجهزة إنفاذ القانون والنيابة العامة ووحدات الاستخبارات المالية ذات الصلة.⁽²⁷⁾

وفي البيان الوزاري المشترك لعام 2014، اتفقت الدول الأعضاء على عدد من التوصيات بهدف مكافحة غسل الأموال وتشجيع التعاون القضائي. وواصلت الدول التأكيد على ضرورة توافر المزيد من المعلومات بشأن عائدات الجريمة المتأتية عن الجريمة المنظمة عبر الوطنية بغية تعزيز قدرات الدول الأعضاء على منع ومكافحة غسل الأموال الناشئة عن الاتجار بالمخدرات. وأكدت أيضا على ضرورة تعزيز الشبكات الوطنية والإقليمية والدولية من أجل تبادل المعلومات العملياتية وفقا للتشريعات والإجراءات الوطنية فيما بين السلطات المختصة بغرض تيسير الكشف عن عائدات الاتجار بالمخدرات وما يتصل به من جرائم وضبطها ومصادرتها، واسترداد الموجودات الإجرامية.

واعتمدت الدول الأعضاء الإعلان السياسي وخطة العمل لعام 2009، ووضعت كأحد أركانها مكافحة غسل الأموال وتشجيع التعاون القضائي تعزيزا للتعاون الدولي. والتزمت الدول الأعضاء بما يلي: (أ) إنشاء أطر تشريعية داخلية جديدة، أو تعزيز الأطر القائمة، لتجريم غسل الأموال المتأتية من الاتجار غير المشروع بالمخدرات وتسريب السلانف وغير ذلك من الجرائم الخطيرة ذات الطابع عبر الوطني، بغية تهيئة ما يلزم لمنع جرائم غسل الأموال وكشفها والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها؛ (ب) إنشاء أنظمة مالية ورقابية جديدة، أو تعزيز الأنظمة القائمة، فيما يخص المصارف والمؤسسات المالية غير المصرفية، بمن في ذلك الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين الذين يقدمون خدمات مالية رسمية أو غير رسمية، مما يصون نزاهة النظم المالية والتجارية ومصادقتها واستقرارها؛ (ج) تنفيذ تدابير فعالة لكشف الجرائم والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها وإدانتهم؛ (د) الترويج لتعاون فعال في استراتيجيات مكافحة غسل الأموال وفي قضايا غسل الأموال.

⁽²⁵⁾ مرفق قرار الجمعية العامة دا-1/30، التوصية 3 (س).

⁽²⁶⁾ المرجع نفسه، التوصية 3 (ص).

⁽²⁷⁾ المرجع نفسه، التوصية 3 (ق).

وأقرت اللجنة، في قرارها 1/64 المعنون "بيان لجنة المخدرات بشأن آثار جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على تنفيذ الالتزامات المشتركة للدول الأعضاء بالتصدي لجميع جوانب مشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها"، بجهود أجهزة إنفاذ القانون وقوات الأمن في مكافحة الاتجار بالمخدرات والجرائم ذات الصلة وأعربت عن دعمها لها، ونوهت بأن الجهود المتواصلة لموظفي تلك الأجهزة وأفراد تلك القوات، التي يبذلونها في خضم جائحة كوفيد-19، معرضين أنفسهم وأسرههم في كثير من الأحيان لمخاطر صحية بالغة، قد أسفرت عن زيادة في عمليات القبض على الجناة وضبط المخدرات ومصادرة الممتلكات وتجميد الموجودات.⁽²⁸⁾

⁽²⁸⁾E/2021/28، الفصل الأول، الباب باء، القرار 1/64، الفقرة 6.

معلومات أساسية

تعني مصادرة الموجودات أو الممتلكات "الحرمان الدائم من ملكية بأمر من محكمة أو سلطة مختصة أخرى".⁽²⁹⁾ ويقع استرداد عائدات وأدوات الجريمة المنظمة، وضمان عدم جدوى الإجرام، وتعطيل المعاملات المالية غير المشروعة في صميم الالتزامات الدولية المتعلقة باستبانة عائدات الجريمة وتجميدها والتحفيز عليها ومصادرتها.

وتتضمن المادتان 5 و7 من اتفاقية سنة 1988 التزامات دولية مفصلة تتعلق باستبانة العائدات المتأتية من الجرائم المتصلة بالمخدرات واقتفاء أثرها وتجميدها والتحفيز عليها ومصادرتها، وبالتعاون الدولي لأغراض التحفيز على الموجودات المصادرة ومصادرتها والتصرف النهائي فيها. ووفقا لاتفاقية سنة 1988، يجب أن تمتد المصادرة لتشمل العائدات أو قيمتها المقررة إن كانت قد حُوِّلت إلى ممتلكات أخرى أو بُدِّلت بها، أو اختلطت بممتلكات اكتسبت من مصادر مشروعة، والإيرادات أو غيرها من المستحقات المستمدة منها. وتنص المواد من 12 إلى 14 من اتفاقية الجريمة المنظمة (2000) على أحكام مطابقة تقريبا، مع إضافة مهمة من خلال حكم يلزم الدول الأطراف بأن تنظر على سبيل الأولوية في رد عائدات الجرائم المصادرة أو الممتلكات المصادرة إلى الدولة الطرف الطالبة، لكي يتسنى لها تقديم تعويضات إلى ضحايا الجريمة أو رد عائدات الجرائم أو الممتلكات هذه إلى أصحابها الشرعيين. كما تتضمن المادتان 31 و57 من اتفاقية مكافحة الفساد (2003)، التي اعتمدت بعد ثلاث سنوات، أحكاما مطابقة إلى حد كبير، باستثناء بعض الأحكام الخاصة بالفساد المتعلقة بالتصرف في الموجودات المصادرة. وتستكمل هذه الصكوك بعدد من الاتفاقيات الإقليمية، مثل اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بغسل عائدات الجريمة والبحث عنها وضبطها ومصادرتها وتمويل الإرهاب، واتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة الفساد، وعمل فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، ولا سيما بشأن توصيتها 4.

وعلى الرغم من وجود إطار الأمم المتحدة على الصعيد الدولي منذ أكثر من 25 عاما وكونه يحظى بنطاق انضمام شبه عالمي، فإن حصيلة مصادرات عائدات الجريمة لا تزال منخفضة. وفي دراسة عن التدفقات المالية غير المشروعة نشرت في عام 2011،⁽³⁰⁾ قدر المكتب المعني بالمخدرات والجريمة أنه جرى التحفيز على أقل من 1 في المائة من عائدات الجريمة وتجميدها على الصعيد العالمي - ولم يخضع سوى جزء من هذا المبلغ فقط للحجز أو المصادرة. وقدرت وكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (اليوروبول) أن 2,2 في المائة فقط من عائدات الجريمة جرى تجميدها، وأن 1,1 في المائة فقط من هذه العائدات جرت مصادرتها.⁽³¹⁾

وتتبع مصادرة عائدات الجريمة عموما عملية تبدأ باستبانة الموجودات واقتفاء أثرها، يعقبها التحفيز أو التجميد أو المصادرة أو التجريد⁽³²⁾ (بالاستناد إلى إدانة أو بدون إدانة، والقائم على الملكية أو القائم على القيمة)، وتنتهي بالتصرف النهائي في الموجودات. ويؤدي التعاون الدولي من خلال تبادل المعلومات بشكل غير رسمي والمساعدة القانونية المتبادلة الرسمية دورا في العديد من القضايا المتعلقة بعائدات الجريمة، أثناء مراحل الاستبانة واقتفاء الأثر والتحفيز أو التجميد والمصادرة والتصرف. ومن الأهداف الرئيسية للتعاون الدولي في هذا السياق الاستجابة السريعة لطلبات التماس المساعدة وإنفاذ أوامر الحجز والمصادرة الأجنبية.

وفي كل خطوة من خطوات العملية، استبين عدد من التحديات والعوامل اللازمة لنجاح الإجراءات الوطنية والدولية، وترد فيما يلي مجموعة مختارة صغيرة منها.⁽³³⁾

ومنذ بداية الإجراءات الجنائية المتعلقة بالاتجار بالمخدرات، ينبغي أن تكون مصادرة عائدات وأدوات الجريمة، إلى جانب إدانة مرتكبيها، هدفا متكاملًا للاستراتيجية الخاصة بالقضية.

⁽²⁹⁾ الفقرة (و) من المادة 1 من اتفاقية سنة 1988؛ والفقرة (ز) من المادة 2 من اتفاقية مكافحة الفساد؛ والفقرة (ز) من المادة 2 من اتفاقية الجريمة المنظمة.

⁽³⁰⁾ UNODC, *Estimating Illicit Financial Flows Resulting from Drug Trafficking and Other Transnational Organized Crimes: Research Report* (Vienna, 2011)

⁽³¹⁾ European Union Agency for Law Enforcement Cooperation (Europol), "Does crime still pay? Criminal asset recovery in the EU – survey of statistical information 2010–2014" (The Hague, 2016).

⁽³²⁾ فيما يتعلق بالمصطلحات، انظر المادة 1 (هـ) من اتفاقية سنة 1988، والشروح على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة 1988 (منشورات الأمم المتحدة، 1998)، الفقرة 1-9.

⁽³³⁾ UNODC, *Manual on International Cooperation for the Purposes of Confiscation of Proceeds of Crime*; Kevin Stephenson and others, *Barriers to Asset Recovery* (Washington, D.C., World Bank, 2011). انظر أيضا النتائج الأولية لدراسة أعدتها مبادرة إعادة الموجودات المسروقة (مبادرة "ستار") بشأن استرداد عائدات الفساد، الواردة في الوثيقة CAC/COSP/WG.2/2020/4.

وفيما يتعلق باستبانة الموجودات واقتفاء أثرها، فإن تطبيق وإنفاذ تدابير مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب بصورة كاملة من العناصر المهمة في استبانة عائدات الجريمة. ويهدف النظام الوارد في اتفاقية الجريمة المنظمة واتفاقية مكافحة الفساد وتوصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية إلى إلزام المؤسسات المالية بتوخي تدابير العناية الواجبة ومعرفة الزبون، وتقديم تقارير عن المعاملات المشبوهة بهدف تمكين السلطات من كشف واعتراض المعاملات المشبوهة. ويشكل تحديد هوية المالكين المنتفعين للشركات أو الوسائل القانونية الأخرى جانباً هاماً من جوانب نجاح التحقيقات المتعلقة بـ"تعبُّب الأموال".⁽³⁴⁾

وينبغي تدريب موظفي إنفاذ القانون تدريباً مناسباً على التحقيقات المالية وتزويدهم بالموارد الكافية. وينبغي أن تتضمن التشريعات الوطنية آليات للتجميد أو التفظ على وجه السرعة وتدابير مناسبة لإدارة الموجودات من أجل الحفاظ على قيمة الموجودات المتحفّظ عليها أو المصادرة قبل التصرف النهائي فيها. ولوحظ وجود عقبات تحول دون استبانة الموجودات في عدة مواضع، منها الهياكل المعقدة لتتسيق التحقيقات المالية على الصعيد الوطني، لا سيما في الولايات الاتحادية،⁽³⁵⁾ وفي قوانين السرية المصرفية الصارمة.⁽³⁶⁾

وفي مرحلة المصادرة، ينبغي وضع نظام مصادرة واسع النطاق ويتسم بالمرونة وفقاً لاتفاقية سنة 1988 واتفاقية الجريمة المنظمة واتفاقية مكافحة الفساد، يتضمن مصادرة مبالغ تعادل القيمة (مصادرة موجودات مشروعة تعادل قيمة عائدات أو أدوات الجريمة)، وحيثما كان ذلك يتوافق مع النظام القانوني الوطني، المصادرة غير المستندة إلى الإدانة. وينبغي استكشاف بدائل لمصادرة الموجودات الجنائية، مثل الغرامات الجنائية أو التقييمات الضريبية.⁽³⁷⁾

وقبل تقديم طلب المساعدة القانونية المتبادلة إلى ولاية قضائية أخرى، ينبغي تبسيط التنسيق المحلي، وجمع المعلومات المتاحة من مصادر مفتوحة، والسعي إلى إجراء اتصالات غير رسمية مع الدولة متلقية الطلب لتجنب التأخير. ويمكن للشبكات الإقليمية لمصادرة الموجودات، مثل الشبكات المشتركة بين الوكالات المعنية باسترداد الموجودات، أن تتيح إقامة اتصالات غير رسمية وتقدم مشورة محددة وتيسر تبادل المعلومات الاستخباراتية قبل تقديم طلب رسمي لتبادل المساعدة القانونية.⁽³⁸⁾

وينبغي أن تكون قدرة السلطات الوطنية المركزية أو المختصة فيما يتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة كافية لتمكينها من طلب المساعدة والاستجابة للطلبات بكفاءة. وهناك عقبات أخرى، منها أن الاختلافات في التقاليد القانونية قد تؤدي إلى صعوبات في التعاون الدولي، على سبيل المثال في إنفاذ الأوامر أو الأدوات الأجنبية التي قد لا تكون جزءاً من النظام القانوني الوطني للبلدان المتلقية للطلبات، مثل أوامر المصادرة غير المستندة إلى الإدانة أو المصادرة الموسعة. وقد تنتج تحديات أيضاً نتيجة لاختلاف المقترضات الإثباتية في البلدان الطالبة والمتلقية للطلبات.⁽³⁹⁾

ونظراً إلى أن تقليص الأنشطة القضائية بسبب تدابير الإغلاق المتخذة استجابة لجائحة كوفيد-19 أدى إلى تحديد أولويات القضايا في العديد من البلدان، اعتبرت طلبات المساعدة القانونية المتبادلة المتعلقة بتجميد الموجودات والتحفّظ عليها عموماً طلبات عاجلة تحظى بالأولوية بسبب خطر تبيد الموجودات.⁽⁴⁰⁾ وبالإضافة إلى ذلك، اختبرت ممارسات مثل الإرسال الإلكتروني لطلبات التعاون الدولي والتداول بالفيديو واستخدام الأدلة الإلكترونية، وحظيت ببعض التأييد.⁽⁴¹⁾

⁽³⁴⁾ انظر المادة 7 من اتفاقية الجريمة المنظمة؛ انظر أيضاً Financial Action Task Force, *Best Practices on Beneficial Ownership for Legal Persons* (Paris, 2019).

⁽³⁵⁾ UNODC, *Manual on International Cooperation for the Purposes of Confiscation of Proceeds of Crime* (Vienna, 2012), para. 5.

⁽³⁶⁾ انظر الفقرة (3) من المادة 5 من اتفاقية سنة 1988، والفقرة (6) من المادة 12 من اتفاقية الجريمة المنظمة؛ وتوصية فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية رقم 9.

⁽³⁷⁾ UNODC, *Manual on International Cooperation for the Purposes of Confiscation of Proceeds of Crime*, para. 46.

⁽³⁸⁾ المرجع نفسه، الإطار 3.

⁽³⁹⁾ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، دليل المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين (فيينا، 2021)، الفقرتان 39 و40.

⁽⁴⁰⁾ CTOC/COP/WG.3/2021/2، الفقرة 17.

⁽⁴¹⁾ المرجع نفسه، القسم الرابع.

مسائل للمناقشة

تتضمن المسائل التي يمكن مناقشتها ما يلي:

- (أ) ما هي التحديات الرئيسية التي تواجه بلدكم في استبانة عائدات الاتجار بالمخدرات واقتفاء أثرها والتحفظ عليها وتجميدها ومصادرتها؟
- (ب) ما هي الأدوات التشريعية والعملية الواعدة في بلدكم المتعلقة بتحسين التعاون الدولي من أجل استبانة عائدات الاتجار بالمخدرات واقتفاء أثرها والتحفظ عليها وتجميدها ومصادرتها؟
- (ج) ما هي الممارسات الجيدة التي لوحظت في بلدكم في مجال إدارة عائدات الاتجار بالمخدرات والتصرف النهائي فيها؟
- (د) ما هو أثر جائحة كوفيد-19 على مصادرة عائدات الاتجار بالمخدرات وما يتصل بذلك من تعاون دولي؟
- (هـ) هل يمكن أن يكون للسبل البديلة عن القانون الجنائي، مثل الإجراءات الإدارية أو التقييمات الضريبية أو دعاوى القضاة الخاصة أو التسويات، دور في مصادرة عائدات الاتجار بالمخدرات؟
- (و) هل اعتمد بلدكم بنجاح على شبكات مصادرة الموجودات وغيرها من آليات التعاون الإقليمي والدولي؟

21 تشرين الأول/أكتوبر 2021 - تزايد الاستغلال الإجرامي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الأنشطة غير المشروعة المتصلة بالمخدرات

الالتزامات السياسية

في الإعلان الوزاري لعام 2019، أعربت الدول الأعضاء عن القلق من أن الاستغلال الإجرامي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل الأنشطة غير المشروعة المتصلة بالمخدرات أخذ في الازدياد.

وفي الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعقودة في عام 2016، التزمت الدول الأعضاء بدعم البحوث وعمليات جمع البيانات وتحليل الأدلة وتبادل المعلومات، وتدعيم تدابير التصدي التي تتخذها أجهزة إنفاذ القانون والعدالة الجنائية وسن القوانين، وكذلك توطيد التعاون الدولي في هذا المجال، من أجل منع ومكافحة الأنشطة الإجرامية المتصلة بالمخدرات التي تستخدم فيها الإنترنت، بما يتوافق مع أحكام القانون المنطبقة ذات الصلة.⁽⁴²⁾ وبالإضافة إلى ذلك، دعت إلى تزويد الدول الأعضاء، بناء على طلبها، بالمزيد من المساعدة التقنية وأنشطة بناء القدرات على جميع المستويات، بغية منع ومكافحة استخدام التكنولوجيات، بما فيها الإنترنت، من جانب شبكات الاتجار بالمخدرات والتطبيقات الإجرامية عبر الوطنية في تسهيل أنشطتها المتصلة بالمخدرات.⁽⁴³⁾

وعلاوة على ذلك، دعت الدول الأعضاء، في الوثيقة الختامية، إلى تعزيز قدرة السلطات الوطنية، وخصوصاً السلطات المعنية بإنفاذ القانون، على حفظ وتحليل الأدلة الإلكترونية المتعلقة بالأنشطة غير المشروعة، بما فيها الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال، وعلى رصد عمليات بيع المخدرات غير المشروعة عبر الإنترنت.⁽⁴⁴⁾ وشجعت الدول الأعضاء على استخدام المبادئ التوجيهية للحكومات بشأن منع بيع المواد الخاضعة للمراقبة الدولية غير المشروع عبر الإنترنت، حسب الاقتضاء.⁽⁴⁵⁾ وفيما يتعلق باستخدام الإنترنت في أغراض الوقاية، التزمت الدول الأعضاء بدعم التدابير المتعلقة باستخدام الإنترنت في أغراض الوقاية، بما في ذلك توفير المشورة والمعلومات المناسبة، والقيام، بما يتوافق مع التشريعات الوطنية، بصوغ وتنفيذ استراتيجيات وبرامج وتدابير وقائية تهدف، ضمن جملة أمور، إلى حماية الأطفال والشباب من تعاطي المواد الخاضعة للمراقبة والمؤثرات النفسانية الجديدة ومن التورط في بيع تلك المواد أو شرائها بصورة غير مشروعة عبر الإنترنت، وترويج تلك الاستراتيجيات والبرامج والتدابير بوسائل منها وسائط التواصل الاجتماعي وسائر الشبكات الاجتماعية، وتعزيز التعاون على جميع المستويات.⁽⁴⁶⁾

وفي البيان الوزاري المشترك لعام 2014، كررت الدول الأعضاء التأكيد على ضرورة التصدي لتحويل دروب الاتجار وللاتجاهات الجديدة للاتجار بالمخدرات، بما في ذلك التجارة الإلكترونية وخدمات الشراء البريدية على شبكة الإنترنت. وبالإضافة إلى ذلك، شددت الدول الأعضاء على أن تكنولوجيات المعلومات والاتصالات تيسر توزيع تلك المؤثرات النفسانية الجديدة، وأكدت على ضرورة تعزيز التعاون عن طريق جمع وتبادل البيانات المتعلقة بإنتاج تلك المواد وتوزيعها وأثارها.

وفي الإعلان السياسي وخطة العمل لعام 2009، دعت الدول الأعضاء إلى أن تبذل جهوداً لضمان صوغ تشريعات إجرائية وموضوعية مناسبة على الصعيد الوطني من أجل التصدي للاتجار بالمخدرات الذي يجري في بيئة إلكترونية، بما في ذلك وضع إطار لتحقيق الفعالية في الرقابة التنظيمية والإشراف على الصيديات العاملة على الإنترنت مباشرة والتي تبيع المستحضرات الصيدلانية التي تحتوي على مواد خاضعة للمراقبة الدولية من العقاقير المخدرة أو مؤثرات عقلية أو كليهما، ضمن الولاية القضائية الخاصة بكل دولة. وأوصى أيضاً بأن تتصدى الدول الأعضاء، من خلال إجراءات عملية متسقة، لبيع المستحضرات التي تحتوي على منشطات أمفيتامينية غير القانوني عبر الإنترنت، ولإساءة استعمال الخدمات البريدية والخدمات الإرسالية بواسطة السعاة لأغراض تهريب هذه المستحضرات.

ولاحظت اللجنة، في بيانها بشأن آثار جائحة كوفيد-19 على تنفيذ الالتزامات المشتركة للدول الأعضاء بالتصدي لجميع جوانب مشكلة المخدرات العالمية ومواجهتها، أن التغييرات في دروب التهريب وأساليب الاتجار، بما في ذلك زيادة التهريب عن طريق البحر وبيع المخدرات عبر الإنترنت من خلال الشبكة

⁽⁴²⁾ مرفق قرار الجمعية العامة دا-1/30، التوصية 5 (ع).

⁽⁴³⁾ المرجع نفسه، التوصية 5 (ف).

⁽⁴⁴⁾ المرجع نفسه، التوصية 5 (ص).

⁽⁴⁵⁾ المرجع نفسه، التوصية 5 (ق).

⁽⁴⁶⁾ المرجع نفسه، التوصية 5 (ر).

الخفية ("الدارك نت") والشبكة الظاهرة على السواء، أدت إلى ظهور تحديات جديدة أمام سلطات إنفاذ القانون.⁽⁴⁷⁾ وشجعت اللجنة الدول الأعضاء على توسيع أنشطة إنفاذ القانون التي تستهدف طرائق الاتجار التي ظهرت أو ازدادت في سياق جائحة كوفيد-19 وعلى زيادة التنسيق بين الدول الأعضاء.⁽⁴⁸⁾ وبالإضافة إلى ذلك، حثت اللجنة الدول الأعضاء على تعزيز التعاون الثنائي والإقليمي والدولي لمكافحة استغلال المتجربين بالمخدرات لأساليب الاتجار ودروب التهريب التقليدية والمستخدم عبر الإنترنت خلال جائحة كوفيد-19 وما بعدها.⁽⁴⁹⁾

معلومات أساسية

وفقا لتقرير المخدرات العالمي 2021، ظهرت أسواق المخدرات على الشبكة الخفية قبل عقد واحد فقط أو نحو ذلك، وإن كانت قيمة المبيعات السنوية للأسواق الرئيسية تبلغ حاليا ما لا يقل عن 315 مليون دولار. وعلى الرغم من أن هذا لا يمثل إلا جزءا ضئيلا من إجمالي مبيعات المخدرات، فإنه يميل إلى التزايد، حيث زادت المبيعات السنوية بمقدار أربعة أضعاف في السنوات الأخيرة (من منتصف عام 2017 إلى عام 2020)، مقارنة ببداية العقد الثاني من القرن الحادي والعشرين (من عام 2011 إلى منتصف عام 2017). ويشير التوسع في نطاق أسواق المخدرات عبر الإنترنت ليشمل وسائل التواصل الاجتماعي ومنصات التجارة الإلكترونية الشعبية كذلك إلى توسع إمكانية الوصول إليها. وفي حين يهيمن القنب على مبيعات الدارك نت، فإن التسويق على "الشبكة الظاهرة" كثيرا ما يتعلق بالمؤثرات النفسانية الجديدة والمواد التي تستخدم في صنع العقاقير الاصطناعية، بما في ذلك السلانف الكيميائية. ويقوم البائعون بممارسة لعبة القط والفأر مع موظفي إنفاذ القانون عن طريق تسويق منتجاتهم على أنها "مواد كيميائية بحثية" أو الإعلان عن تركيبات خاصة بحسب الطلب". وفي حين أن هذه الممارسة مشروعة في مجال صناعة المستحضرات الصيدلانية، فقد سيئ المتجربون استخدامها بغرض توزيع مواد خاضعة للمراقبة. وقد يمهّد الابتكار التكنولوجي المتسارع، المقترن بمرونة من يستخدمون المنصات الجديدة لبيع المخدرات وغيرها من المواد وقابليتهم للتكيف، لسوق عالمي تتاح فيه المزيد من المخدرات في مزيد من المواقع، لا سيما وأن المتجربين يمكنهم تكييف شبكات التوزيع الخاصة بهم بسرعة. وسيؤدي هذا بدوره إلى تغييرات متسارعة في أنماط تعاطي المخدرات.⁽⁵⁰⁾

وقد أسفرت الزيادة في الترابط الرقمي عن ابتكارات في كيفية عمل سلاسل إمدادات المخدرات على الصعيد العالمي. وعلى وجه الخصوص، أضاف تطور منصات الاتصالات الرقمية بعدا جديدا لتوزيع المخدرات. ويمكن القول إن شراء المخدرات عبر الإنترنت يوفر للمتجربين والمستخدمين عددا من المزايا مقارنة بالمشتريات التي تتم شخصا في الشارع. وتصل المنصات الموجودة على الإنترنت ما بين المشتري والبائع، ويمكنها الاستغناء عن الوسطاء، مما يخفض التكاليف ويقصر سلاسل الإمداد. وبعد أن تجري عمليات الشراء عبر الإنترنت، تُسَلَّم المخدرات إلى صندوق بريد أو إلى موقع آخر لا يمكن اقتفاء الأثر منه، مما يقلل من احتمال التفاعل المحفوف بالمخاطر مع المتجربين بالمخدرات. وعلاوة على ذلك، فإن استخدام خدمات البريد السريع وشبكات التجارة الدولية قد يقلل من احتمال الكشف والاعتراض نظرا لاتساع نطاق التجارة العالمية وكبر حجمها.⁽⁵¹⁾

ويمكن أن يجري تسويق وبيع المخدرات الخاضعة للمراقبة والمؤثرات النفسانية الجديدة عبر الإنترنت على مستويات مختلفة: على شبكة الإنترنت المفتوحة، المعروفة أيضا باسم الشبكة الظاهرة، باستخدام أدوات الاتصالات المشفرة في بعض الأحيان؛ ومن خلال بعض تطبيقات وسائل التواصل الاجتماعي؛ وعلى شبكات الداركننت، التي تشكل جزءا من الشبكة العميقة.

الاتجار بالمخدرات عبر الشبكة الظاهرة

لا يقتصر تسويق وبيع بعض المخدرات الاصطناعية عبر الإنترنت على الزوايا المظلمة للإنترنت (أي الشبكة الخفية)، وإنما يجري أيضا على شبكة الإنترنت المفتوحة، أو على الشبكة الظاهرة، حيث يمكن اكتشاف هذه المخدرات بسهولة بغرض شرائها على منصات يسهل الوصول إليها. وفي حين أن بيع المخدرات التقليدية على الإنترنت، مثل الهيروين والمنشطات الأمفيتامينية والقنب والكوكايين، لا يزال محصورا في منصات مجهولة المصدر على الشبكة العميقة، فإن الشبكة الظاهرة تستخدم لبيع المنتجات، لا سيما المخدرات الاصطناعية، التي تغذي سوق تلك المخدرات التقليدية. ووفقا لتقرير المخدرات العالمي 2021، فإن عددا من البائعين، الذين يعملون منفردين أو من خلال منصات تجارية راسخة على الإنترنت، يقومون الآن ببيع المواد التي تغذي سوق المخدرات الاصطناعية علانية، ومنها السلانف والأولية والمؤثرات النفسانية الجديدة وغيرها من المواد الخاضعة للمراقبة. ويقوم هؤلاء البائعون بتغيير عرضهم باستمرار

⁽⁴⁷⁾ E/2021/28، الفصل الأول، الباب باء، القرار 1/64، الفقرة 15.

⁽⁴⁸⁾ المرجع نفسه، الفقرة 31.

⁽⁴⁹⁾ المرجع نفسه، الفقرة 33.

⁽⁵⁰⁾ انظر تقرير المخدرات العالمي 2021، الكتيب 1، الخلاصة الوافية: التبعات السياسية (مشورات الأمم المتحدة، 2021).

⁽⁵¹⁾ انظر تقرير المخدرات العالمي 2021، الكتيب 2، لمحة عامة عن الطلب على المخدرات وعرضها على الصعيد العالمي (مشورات الأمم المتحدة، 2021).

للتكيف مع نظم المراقبة الوطنية والدولية والتدخلات الحكومية حتى يظل عملهم قانوني ويمكنهم العمل على مرأى من الجميع. وقد يدفع ذلك إلى إحداث تغييرات في أسواق المخدرات الاصطناعية من خلال مواد جديدة أو مواد جرى تكييفها لصنع العقاقير الاصطناعية أو تقطيع المخدرات. كما يمكن أيضاً أن يكون لذلك دور في سوق المؤثرات النفسانية الجديدة.⁽⁵²⁾

وبالإضافة إلى استخدام المواقع الشبكية للتجارة الإلكترونية وأسواق المواد الكيميائية، يقوم العديد من بائعي المخدرات الاصطناعية والمواد الكيميائية ذات الصلة على الشبكة الظاهرة بتشغيل مواقع إلكترونية مستقلة يدرجون فيها المواد المعروضة للبيع. ويستخدمون وسائل التواصل الاجتماعي للمساعدة في بناء وتعزيز قاعدة عملاء، وتوجيه المشتريين المحتملين في نهاية المطاف إما إلى موقعهم الخاص أو إلى موقع شركة للمواد الكيميائية تابعة لهم لإكمال المعاملات. وتشمل خيارات الدفع عادة استخدام خدمات تحويل الأموال التجارية والوسائل التقليدية لإجراء المعاملات المالية، مثل التحويلات البرقية. ومع ذلك، فإن الدفع بالمعاملات المشفرة، مثل البيتكوين، هو الخيار الأكثر رواجاً. وبالنسبة للشحن، عادة ما يتم إدراج خدمات البريد السريع التجارية كطريقة مفضلة للتوزيع.⁽⁵³⁾

الاتجار بالمخدرات عبر الشبكة الخفية

تشير نتائج تقرير المخدرات العالمي 2021 إلى أن خصائص الاتجار بالمخدرات عبر الشبكة الخفية على الدارك نت، والفرص والتحديات المتعلقة به، لم تشهد إلا تغييراً محدوداً على مر السنين. وفي الواقع، فإن إخفاء الهوية الذي تنتجه برمجيات محددة (مثل برنامج إخفاء الهوية The Onion Router المعروف باسم "تور" (Tor))، والتشكيلة الواسعة من المخدرات المعروضة، وعالمية نطاق واستخدام العملات المشفرة على الشبكة الخفية ظلت ثابتة إلى حد بعيد. وشبكة "تور" هي أكبر شبكة خفية، وهي تحتوي على معظم المواقع. وفي منتصف عام 2020، بلغ عدد الخدمات الخفية (onion services) على برنامج "تور" ما يقرب من 200 000 خدمة في جميع أنحاء العالم. وقد ارتفع عدد الأسواق على شبكة "تور" من شبكة واحدة في عام 2011 إلى 118 شبكة في عام 2019. ومن المنتجات المتاحة المخدرات، والأسلحة النارية والذخائر، وأدوات وخدمات القرصنة. ووفقاً لتقرير المخدرات العالمي 2021، تتميز أسواق الدارك نت بأرقام المبيعات العالية والتقلب المفرط. وفي السنوات الأخيرة، أسفرت عمليات إنفاذ القانون الرئيسية عن تفكيك عدد من منصات الدارك نت، وخضعت بعض أسواق الدارك نت إلى عمليات خروج احتيالي، قام خلالها أصحاب تلك الأسواق بالاستيلاء على الأموال المتراكمة في حسابات الضمان الخاصة بزبائنهم والاختفاء. والنظام الإيكولوجي لأسواق الدارك نت يتسم بالدينامية والقدرة على التكيف، وإن كان من الممكن، دون تدخلات إنفاذ القانون، أن تنمو الأسواق بوتيرة أسرع على مدار العقد الماضي. وقد شهد العقد الماضي ظهور أكثر من 100 منصة من منصات السوق على الدارك نت، وإن كانت العديد منها، بما في ذلك أكبرها، يستمر لفترة قصيرة فقط. وكشف تحليل لما عدده 103 من أسواق الدارك نت خلال الفترة 2010-2017 أن هذه الأسواق كانت نشطة لفترة تزيد قليلاً عن ثمانية أشهر في المتوسط. وفي المتوسط، أظهرت جميع أسواق الدارك نت مجتمعة زيادة إجمالية في مبيعات المخدرات، حيث تضاعف الحد الأدنى السنوي وزاد متوسط الإجمالي المقدر بنحو أربعة أضعاف في السنوات الأخيرة (من منتصف عام 2017 إلى عام 2020) مقارنة بالسنوات الأولى للشبكة الخفية (من عام 2011 إلى منتصف عام 2017). ومع ذلك، يبدو أن إجمالي المبيعات عبر أسواق الدارك نت الرئيسية ظل متواضعاً بالمقارنة مع إجمالي مبيعات المخدرات غير المشروعة.⁽⁵⁴⁾

ويمثل القنب الحصة الأكبر من صفقات المخدرات التي تجري في الأسواق التسعة عشر الرئيسية على الدارك نت التي جرى تحليلها خلال الفترة 2011-2020، وحصته آخذة في التزايد. وبعد القنب، فإن المواد التي تمثل أكبر حصة هي المنشطات الاصطناعية (غالباً من الأمفيتامين، والديكسامفيتامين، والريتالين (الميثيلفينيدات))، والأديرال (أي الأقراص التي تحتوي على الأمفيتامين)، والمودافينيل (وهو بديل للأمفيتامين)، والميثامفيتامين ومختلف الكاثينونات، مثل الميفيدرون، و3،4-ميثيلين ديوكسي بيروفاليرين (MDPV)، والميثيلون أو مادة ألفا-بيروليدينوفاليرينون (PVP- α)، والمادة 3،4-ميثيلين ديوكسي ميثامفيتامين (MDMA)، المعروف عادةً باسم "الإكستاسي" والكوكايين. ومن المؤثرات الأفيونية التي تباع على الشبكة الخفية الأوكسيكودون، والهيدرومورفون، والهيدروكودون، والكوديين، والبوبرينورفين، والميثادون، والترامادول، والتابنتادول، والغنتانيل، والهيريون.⁽⁵⁵⁾

⁽⁵²⁾ المرجع نفسه.

⁽⁵³⁾ المرجع نفسه.

⁽⁵⁴⁾ المرجع نفسه.

⁽⁵⁵⁾ المرجع نفسه.

قد يكون الاتجار بالمخدرات عبر الإنترنت قد تسارع خلال جائحة كوفيد-19

أثرت جائحة كوفيد-19 على سلاسل إمدادات المخدرات على الصعيد العالمي. ووفقاً لتقرير *المخدرات العالمي 2021*، شهد العديد من البلدان زيادة في المضبوطات عن طريق البريد وزيادة في استخدام التكنولوجيا لتسهيل الاتجار بالمخدرات على مستوى تجارة التجزئة، على سبيل المثال، عن طريق أسواق الإنترنت أو الداركننت أو أدوات الاتصال المشفرة على الهواتف الخلوية.⁽⁵⁶⁾

وقد غيرت جائحة كوفيد-19 سلوكيات التسوق من خلال تسريع التحول نحو التجارة الإلكترونية والتسوق عبر الإنترنت، ومن المرجح أن يكون لها آثار دائمة. وهناك مؤشرات على أن هذا الاتجاه لم يؤثر على السلع المشروعة فحسب، وإنما أيضاً على المشتريات غير المشروعة من المخدرات الخاضعة للمراقبة. وقد أسفرت الزيادة في الترابط الرقمي عن ابتكارات في كيفية عمل سلاسل إمدادات المخدرات على الصعيد العالمي، حيث تزايد استخدام التكنولوجيا والإنترنت كوسيلة للإعلان عن طائفة متنوعة من المواد المعروضة في أسواق المخدرات غير المشروعة، سواء كانت مخدرات خاضعة للمراقبة أو مؤثرات نفسانية جديدة أو سلائف للمخدرات. وفي حين تباع بعض هذه المواد على الشبكة الظاهرة، وجد البعض الآخر طريقه إلى الشبكة العميقة، وإلى أسواق الداركننت. وتؤدي التقلبات الكبيرة في مواقع الأسواق على الداركننت إلى صعوبة رصدها. وتشير بعض التحليلات إلى أن شراء كميات صغيرة من القنب على الشبكة الخفية قد زاد، في حين انخفضت عمليات شراء كميات كبيرة خلال الجائحة. وتشير دراسات أخرى إلى عدم حدوث أي تغيير أو حتى انخفاض في مبيعات المخدرات عبر الشبكة الخفية. ويبدو أن هناك توافقاً أكبر في الآراء بشأن الزيادة الناشئة في توصيل المخدرات عن طريق البريد، مما يشير إلى أن الجائحة ربما تكون قد عجلت باتجاه متصاعد ينحو إلى أساليب لشراء المخدرات عن بعد أو دون تلامس. ولا تشكل مبيعات المخدرات في أسواق الداركننت سوى جزء صغير من إجمالي مبيعات المخدرات من حيث الحجم، ولكنها مهمة لفهم آثار القيود التي فرضتها جائحة كوفيد-19 على عرض المخدرات، لا سيما لأنها توفر فرصة لفهم الاتجاهات في الوقت الحقيقي. وقد وفرت تلك الأسواق مؤشرات على أسعار المخدرات والعرض والطلب خلال الجائحة، وقد تشير أيضاً إلى حدوث تغييرات في المستقبل.⁽⁵⁷⁾

⁽⁵⁶⁾ انظر تقرير *المخدرات العالمي 2021*، الكتيب الخامس.

⁽⁵⁷⁾ المرجع نفسه.

مسائل للمناقشة

تتضمن المسائل التي يمكن مناقشتها ما يلي:

(أ) ما هي أكبر التحديات التي يواجهها بلدكم في مجال التصدي للاستغلال الإجرامي لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل الأنشطة غير المشروعة المتصلة بالمخدرات؟

(ب) ما هي الممارسات الجيدة التي يمكنكم عرضها فيما يتعلق بالبحوث وجمع البيانات وتحليل الأدلة وتبادل المعلومات في هذا المجال؟

(ج) ما هي الاستراتيجيات التي أثبتت نجاحها في تعزيز تدابير التصدي التي تتخذها أجهزة إنفاذ القانون والعدالة الجنائية وبن القوانين في هذا الصدد؟ وكيف يمكن دمج مقدمي خدمات الإنترنت وشركات التكنولوجيا وخدمات البريد والطرود على نحو أفضل في جهود الحكومة للتصدي للاتجار بالمخدرات؟

(د) ما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لتنظيم أسواق العملات المشفرة ورصد المدفوعات الإلكترونية بغرض الكشف عن المعاملات المشبوهة والتدفقات المالية غير المشروعة المتأتية من الاتجار بالمخدرات؟

(هـ) ما هي الممارسات الجيدة التي استبانها بلدكم فيما يتعلق بإغلاق الأسواق والمنصات القائمة على الإنترنت؟

(و) ما هي الخطوات التي يمكن اتخاذها لتعزيز التعاون الثنائي والإقليمي والدولي لمكافحة استغلال المنجربين بالمخدرات لأساليب الاتجار ودروب التهريب التقليدية والمستخدم عبر الإنترنت خلال جائحة كوفيد-19 وما بعدها؟